

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٤٤٩ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد
مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصه ؛

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٠٤ لسنة ١٩٩٩ بإنشاء فرع توثيق ضواحي المنصورة ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ١٠/١/٢٠١٧ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

إنشاء فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق قرية تلبانة) يتبع مكتب الشهر العقارى
والتوثيق بالمنصورة - نقطة شرطة تلبانة - محافظة الدقهلية ، ويكون مقره بمدخل قرية
تلبانة - مركز المنصورة ، ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون
إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانية والنوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق
ضواحي المنصورة مكانياً أو للفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

على أن يعمل هذا الفرع يومين من كل أسبوع هما السبت والأحد .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ١/٤/٢٠١٧

صدر فى ١٢/٢/٢٠١٧

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم